

ملخص محاضرة: التبليغات القضائية في قانون المرافعات المدنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩

أولاً: تعريف التبليغات القضائية

التبليغات القضائية هي الإجراءات التي يتم من خلالها إعلام الخصوم أو من له علاقة بالدعوى بالإجراءات والقرارات والمواعيد القضائية، وذلك لضمان علمهم بما يجري في الدعوى وتمكينهم من الدفاع عن حقوقهم.

ثانياً: أهمية التبليغات القضائية

تكمن أهمية التبليغات القضائية في تحقيق مبدأ المواجهة بين الخصوم وضمان حق الدفاع وتحقيق العدالة، إذ لا يجوز اتخاذ إجراء بحق شخص دون إعلامه أصولياً.

ثالثاً: طرق التبليغ

- 1- التبليغ الشخصي للخصم.
- 2- التبليغ في محل الإقامة أو العمل.
- 3- التبليغ بواسطة المختار أو أحد أفراد العائلة الساكنين معه.
- 4- التبليغ بالنشر في الصحف عند تعذر الوصول إلى الخصم.
- 5- التبليغ بواسطة البريد أو الوسائل التي يجيزها القانون.

رابعاً: شروط صحة التبليغ

يشترط لصحة التبليغ أن يتم وفق الإجراءات القانونية، وأن يتضمن البيانات الأساسية المتعلقة بالدعوى، وأن يُسلم إلى الشخص المطلوب تبليغه أو من يقوم مقامه قانوناً.

خامساً: بطلان التبليغ

يكون التبليغ باطلاً إذا شابه خلل جوهري كعدم مراعاة الإجراءات القانونية أو عدم صحة البيانات أو عدم تحقق الغاية من التبليغ.

سادساً: آثار التبليغ القضائي

يترتب على التبليغ الصحيح بدء المدد القانونية للحضور والطعن واتخاذ الإجراءات القضائية، كما يترتب عليه إمكانية السير في الدعوى عند تخلف الخصم عن الحضور.

سابعاً: التبليغ بالنشر

يلجأ إلى التبليغ بالنشر عند جهل محل إقامة الخصم أو تعذر تبليغه بالطرق الاعتيادية، ويتم ذلك وفقاً للشروط والإجراءات التي حددها القانون.

ثامناً: الأساس القانوني

نظم قانون المرافعات المدنية العراقي أحكام التبليغات القضائية من حيث إجراءاتها وطرقها وآثارها القانونية لضمان صحة سير الدعوى.

الخلاصة

التبليغات القضائية من أهم الإجراءات في الدعوى المدنية، إذ تهدف إلى ضمان علم الخصوم بالإجراءات القضائية وتحقيق مبدأ المواجهة وحق الدفاع.